

دعوة لتقديم مقترحات

منحة شراكة

خدمات ومناصرة ودعم تتمحور حول الناجين من الاعتقال في سوريا

المنح المتاحة	ما يصل إلى أربع منح في أربع مناطق مختلفة
الحد الأقصى للمنحة	ما يصل إلى 25,000 دولار أمريكي لمنحة منظمة واحدة، أو 50,000 دولار أمريكي للمنظمات المتقدمة ضمن تحالف يضم منظمين أو أكثر
مدة التنفيذ	ما يصل إلى 12 شهرًا
الموعد النهائي للتقديم	9 تشرين الأول/أكتوبر 2026

الغاية: يسعى الصندوق العالمي للناجين إلى إرساء شراكات شفافة وخاضعة للمساءلة مع منظمات وروابط سورية يقودها الناجون، وقادرة على تقديم خدمات ذات أثر ملموس، وتنفيذ أنشطة مناصرة، وتوفير دعم مستمر للناجين من الاعتقال وأسرى المختفين في المناطق التي تعاني من نقص الخدمات.

1. نبذة عن الصندوق العالمي للناجين و الناجيات

الصندوق العالمي للناجين و الناجيات (GSF) هو منظمة دولية تُعنى بتعزيز وصول الناجين من العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات إلى جبر الضرر. وفي سوريا، يعمل الصندوق مع الناجين وروابطهم والمجتمع المدني والمؤسسات الوطنية لتعزيز مشاركة الناجين، وتيسير حصولهم على الدعم، وتطوير مسارات موثوقة لجبر الضرر تتمحور حولهم.

2. الغرض من الدعوة

يعتزم الصندوق العالمي للناجين، من خلال هذه الدعوة، اختيار منظمات وروابط يقودها الناجون، وقادرة على الاستجابة لأولويات الناجين من الاعتقال وأسرى المختفين، مع بناء شراكات طويلة الأمد تقوم على الثقة والمساءلة ومبادئ مشتركة تتمحور حول الناجين. ويتوقع الصندوق تقديم ما يصل إلى أربع منح، بقيمة تصل إلى 25,000 دولار أمريكي لكل منحة، على ألا تُمنح أكثر من منحة واحدة في المنطقة نفسها. وبذلك، ستغطي مجموعة المنح المختارة ما يصل إلى أربع مناطق مختلفة.

تهدف هذه الدعوة إلى ما يلي:

- تحسين وصول الناجين إلى خدمات ودعم آمنين وملائمين ومتاحين محليًا.
- تعزيز المناصرة التي يقودها الناجون ومشاركتهم الفاعلة في مسارات العدالة الانتقالية وجبر الضرر.
- دعم مشاريع محددة النطاق ومبتكرة تحقق أكبر أثر ممكن ضمن قيمة المنحة المتاحة.
- تعزيز شبكات التواصل والتعاون بين الناجين والأسرى وروابط الناجين ومقدمي الخدمات المعنيين.
- تطوير شراكات مستدامة بين الصندوق العالمي للناجين والمنظمات والروابط السورية التي يقودها الناجون.

3. إطار المنح وشروطها

- قيمة المنحة: تصل إلى 25,000 دولار أمريكي لكل منظمة مختارة، أو ما يعادلها بعملة التعاقد.
- عدد المنح: يتوقع الصندوق تقديم ما يصل إلى أربع منح في أربع مناطق مختلفة، على ألا تُمنح أكثر من منحة واحدة في المنطقة نفسها. ويظل منح التمويل مشروطًا بجودة الطلبات، ونتائج التحقق من العناية الواجبة، وتوافر التمويل.
- مدة التنفيذ: تصل إلى 12 شهرًا. وعلى المتقدمين اقتراح مدة واقعية تتناسب مع نطاق أنشطتهم.

- النطاق الجغرافي: يجب أن يركز كل طلب على منطقة واحدة داخل سوريا فقط. ويتعين على الجهة المتقدمة تحديد المنطقة المختارة، وتوضيح أسباب اختيارها، وإثبات خبرتها السابقة وعلاقاتها وقدرتها على الوصول إلى المجتمعات في تلك المنطقة.
- المناطق ذات الأولوية: تُشجّع الطلبات من مختلف أنحاء سوريا، ولا سيما من اللاذقية ودير الزور والرقّة وحماة وحمص ودرعا وغيرها من المناطق التي لم يحظَ فيها الناجون من الاعتقال وأسر المختفين بفرص كافية للاستفادة من برامج مخصصة لهم. وهذه قائمة استرشادية لا تستبعد مناطق أخرى تعاني من نقص الخدمات.
- المنظمات التي تقودها النساء: تُشجّع بقوة منظمات وروابط الناجين التي تقودها النساء على التقدم. وعلى جميع المتقدمين توضيح كيفية تأثير النساء الناجيات وأفراد الأسر من النساء في قرارات المشروع ومشاركتهم الآمنة في الأنشطة المقترحة.
- الروابط التي يقودها الناجون: تحظى الروابط التي يقودها الناجون باهتمام خاص. وضمن فئة الجهات المؤهلة التي يقودها الناجون، يرحب الصندوق على وجه الخصوص بالروابط التي أسسها الناجون من الاعتقال و/أو أسر المختفين ويتولون حوكمتها مباشرة.
- نهج الشراكة: سنُبرم المنظمات المختارة اتفاقية منحة مع الصندوق العالمي للناجين، وتشارك في أنشطة المرافقة الفنية والمتابعة والتعلم بما يتناسب مع حجم المنحة وطبيعتها.
- طلبات التحالفات: تُشجّع بقوة الطلبات المقدمة من تحالفات تضم منظمين مؤهلين أو أكثر، وتُمنح نقاطاً إضافية خلال التقييم الفني عندما تُظهر الشراكة قيمة مضافة واضحة، كما تكون مؤهلة للحصول على تمويل بقيمة 50,000 دولار أمريكي. وقد تشمل هذه القيمة المضافة تكامل الخبرات، وتعزيز الوصول داخل المنطقة، وإسناد أدوار قيادية فاعلة إلى منظمات يقودها الناجون أو النساء، والقدرة على تقديم دعم منسق.
- على كل تحالف تحديد جهة متقدمة رئيسية تتحمل المسؤولية التعاقدية والمالية عن المنحة. ويجب أن يحدد الطلب جميع أعضاء التحالف، وأن يوضح أدوارهم ومسؤولياتهم وترتيبات اتخاذ القرار وتوزيع الميزانية المقترحة. ولا يؤدي تشكيل تحالف تلقائياً إلى الحصول على درجة أعلى؛ إذ تُمنح النقاط الإضافية بناءً على جودة الشراكة وملاءمتها وتكاملها. ويجب أن يركز كل طلب مقدم من تحالف على منطقة واحدة فقط.

4. مجالات الأولوية والأنشطة المؤهلة

يمكن للمقترحات أن تجمع بين المجالات الواردة أدناه. وينبغي للمتقدمين اختيار الأنشطة بناءً على أولويات الناجين المثبتة وقدراتهم الفعلية، بدلاً من محاولة تغطية جميع المجالات. ويرحب الصندوق على وجه الخصوص بالمشاريع المحددة النطاق وذات الأثر الملموس، وبالأفكار المبتكرة التي تستجيب لاحتياج محدد بوضوح، وتعزز الروابط بين الناجين، ويمكن تنفيذها بأمان وواقعية ضمن قيمة المنحة المتاحة.

4.1 خدمات تتمحور حول الناجين

- الدعم النفسي والاجتماعي، أو دعم الأقران، أو الأنشطة الجماعية الميسرة، على أن يقدمها أشخاص ذوو مؤهلات مناسبة.
- الإحالة والمرافقة والمتابعة لمساعدة الناجين على الوصول إلى الخدمات الصحية أو القانونية أو خدمات الحماية أو الخدمات الاجتماعية وغيرها من الخدمات ذات الصلة.
- تقديم المعلومات والتوجيه والدعم العملي لتيسير الاستفادة من الخدمات المتاحة والحقوق ومسارات جبر الضرر والعدالة الانتقالية، أو تعزيز فعالية هذه الاستفادة.
- أنشطة مجتمعية تحدّ من العزلة، وتصبون الكرامة، وتستجيب للأولويات التي يحددها الناجون.

4.2 المناصرة ومشاركة الناجين

- مناصرة يقودها الناجون لمعالجة تبعات الاعتقال والتعذيب والاختفاء، والمطالبة بجبر الضرر وضمانات عدم التكرار.
- أنشطة توعوية ومناصرة تستند إلى الأدلة، وتتصدى للوصم الاجتماعي، وتعزز الاعتراف بحقوق الناجين.
- بناء التحالفات وتنسيق المناصرة بين روابط الناجين ومنظمات المجتمع المدني.

المبادئ التوجيهية

يجب أن يلتزم كل مشروع مدعوم بهذه المعايير

1. التمحور حول الناجين

يجب أن تستند التدخلات إلى أولويات الناجين وسلامتهم وكرامتهم وقدرتهم على اتخاذ القرار وخياراتهم المستنيرة.

2. عدم الإضرار

على المتقدمين تحديد مخاطر الحماية والوصم الاجتماعي والانتقام وإعادة التعرض للصدمة النفسية، واتخاذ تدابير للحد منها.

3. المشاركة الفاعلة

ينبغي أن تكون للناجين أدوار واضحة في التصميم والتنفيذ وإبداء الملاحظات والتعلم، دون الاكتفاء بمشاركة شكلية.

4. الإدماج

ينبغي أن تعالج الأنشطة العوائق التي تواجه النساء والرجال والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن والشباب البالغين والمجتمعات المهمشة.

5. السرية وحماية البيانات

يُقتصر جمع المعلومات على ما هو ضروري، مع تقييد الوصول إليها وتوثيق الموافقة المستنيرة.

6. المساءلة

على المتقدمين استخدام الأموال بشفافية، وإدارة تضارب المصالح، وتوفير قنوات آمنة لإبداء الملاحظات وتقديم الشكاوى.

سلامة الناجين وكرامتهم وقدرتهم على اتخاذ القرار مبادئ جوهرية.

5. معايير الأهلية

يجب أن يستوفي المتقدمون جميع شروط الأهلية الإلزامية الآتية:

لأغراض هذه الدعوة، يُقصد بعبارة «يقودها الناجون والناجيات» أن يتولى الناجون من الاعتقال و/أو أسر المختفين قسرياً أدواراً جوهرية في قيادة المنظمة أو الرابطة واتخاذ قراراتها، بما يشمل تحديد الأولويات والإشراف على المشروع المقترح.

- أن تكون الجهة المتقدمة منظمة مجتمع مدني سورية، يشارك الناجون في قيادتها، ومسجلة قانونياً في الجمهورية العربية السورية.
- أن تكون لديها خبرة سابقة وذات صلة في العمل مع الناجين من الاعتقال و/أو أسر المختفين.
- أن تكون قد أدارت سابقاً تمويلًا لمنح أو مشاريع، وأن تتمكن من تقديم ما يثبت امتلاكها أسس الإدارة المالية وضبط النفقات وإعداد التقارير.
- أن تتقدم بطلب لتنفيذ أنشطة في منطقة واحدة فقط، وأن تحدد تلك المنطقة بوضوح في المقترح.
- أن تثبت امتلاكها خبرة سابقة وعلاقات موثوقة وإمكانية الوصول إلى المجتمع المحلي والقدرة على تنفيذ الأنشطة بأمان في المنطقة المختارة.
- أن تقبل متطلبات الصندوق المتعلقة بالصون، ومنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين، ومكافحة الاحتيايل، والامتثال للعقوبات، والسرية، وحماية البيانات.
- أن تفصح عن الأطراف ذات العلاقة، وأي تضارب محتمل في المصالح، وأي تمويل آخر للأنشطة المقترحة، وأي مسائل تنظيمية أو قانونية جوهرية تستدعي الانتباه.
- أن تستكمل بنجاح إجراءات العناية الواجبة التي يجريها الصندوق قبل تأكيد منح التمويل.

تُشجّع بقوة المنظمات التي تقودها النساء على التقدم. ولا يُعدّ ذلك شرط أهلية إلزاميًا؛ إلا أن الطلب ينبغي أن يوضح تركيبة قيادة المنظمة، وكيفية مشاركة النساء الناجيات وأفراد الأسر من النساء في القرارات التي تؤثر في المشروع.

6. متطلبات التقديم

على المتقدمين تقديم الوثائق الآتية باللغة العربية أو الإنجليزية:

- نموذج مقترح الصندوق العالمي للناجين مستكملاً، بما يشمل خبرة المنظمة السابقة، وخبرتها في المنطقة المختارة، وفكرة المشروع، وكيفية تحديد الاحتياج، والعناصر المبتكرة، والأثر المتوقع، ونهج بناء شبكات الناجين، وخطة العمل المتكاملة.
- ملحق الميزانية مستكملاً باستخدام الجدول المدرج في نموذج المقترح.
- نسخة من وثيقة التسجيل السارية للمنظمة في الجمهورية العربية السورية.
- لا يُطلب تقديم سياسات تنظيمية أو وثائق داعمة إضافية في مرحلة التقديم الأولى. وقد يطلب الصندوق توضيحات ووثائق إضافية من الجهات المدرجة في القائمة المختصرة خلال إجراءات العناية الواجبة. وقد تؤدي المعلومات الكاذبة أو المضللة أو الناقصة إلى استبعاد الطلب.

7. عملية الاختيار

تخضع جميع الطلبات، بما فيها الطلبات الواردة عقب التواصل الموجه، للعملية نفسها وتُقيّم وفق المعايير المنشورة نفسها. ولا يضمن التواصل الموجه الاختيار، ولا يمنح نقاطاً إضافية.

1. النشر والتواصل: سينشر الصندوق الدعوة عبر القنوات المناسبة، ويجري تواصلًا موجهًا لتعريف المنظمات المؤهلة بهذه الفرصة. وستظل الدعوة مفتوحة لمدة لا تقل عن 21 يومًا تقويميًا.
2. المعلومات والاستفسارات: يمكن توجيه الأسئلة إلى السيدة صابرين شلبي عبر البريد الإلكتروني sshalabi@globalsurvivorsfund.org
3. لجنة الاختيار ومراجعة التوزيع الجغرافي للمنح: تراجع اللجنة الدرجات وملاحظات المراجعين وحالات تضارب المصالح والتوزيع الجغرافي لمجموعة المنح. ولا يُنظر إلا في الطلبات التي تستوفي الحد الأدنى للتقييم الفني. ولن يُوصى بأكثر من طلب واحد للمنطقة نفسها، وستغطي مجموعة المنح النهائية ما يصل إلى أربع مناطق مختلفة.
4. طلب التوضيحات ومراجعة القدرات: قد تُدعى الجهات المدرجة في القائمة المختصرة إلى مقابلة، أو يُطلب منها توضيح تصميم المشروع أو ميزانيته، أو تخضع للتحقق من المراجع والقدرات. ولا يجوز أن تؤدي التوضيحات إلى تغيير جوهري في المقترح أو منح أفضلية غير عادلة.
5. العناية الواجبة وتقييم الصون: تخضع الجهات الموصى بها لفحوص تنظيمية ومالية، وفحوص تتعلق بالعقوبات والصون والامتثال القانوني. ويظل الاختيار مشروطًا باستكمال هذه الفحوص على نحو مرضٍ.
6. الموافقة النهائية والتعاقد: يوثق الصندوق القرار النهائي، ويُبلغ المتقدمين، ويتفق على أي تعديلات لازمة على خطة العمل والميزانية وتدابير ضبط المخاطر قبل توقيع اتفاقية المنحة.

8. معايير التقييم

تُقيّم الطلبات من أصل 100 نقطة. ويجب أن يحصل المقترح، كقاعدة عامة، على 70 نقطة على الأقل إجمالاً، وعلى 10 نقاط على الأقل من أصل 15 نقطة في معيار الصون والإدماج وحماية البيانات. وقد تؤدي أي مخاوف جسيمة تتعلق بالصون أو النزاهة أو تضارب المصالح إلى استبعاد الطلب، بغض النظر عن درجته.

المعيار	النقاط	ما سيقيّمه المراجعون	الأدلة الرئيسية
الملاءمة والاحتياج والارتباط بالمنطقة	15	وضوح الاحتياج؛ والصلة المباشرة بالناجين من الاعتقال و/أو أسر المختفين؛ ومبررات مقنعة لاختيار منطقة واحدة، ولا سيما حيث تكون البرامج المخصصة محدودة.	شرح الاحتياج؛ ومدخلات الناجين أو المجتمع المحلي؛ وسياق المنطقة والفجوات في البرامج.

المعيار	النقاط	ما سيقيّمه المراجعون	الأدلة الرئيسية
قيادة الناجين ومشاركتهم وبناء الشبكات (التحالفات)	20	قيادة فعلية وموثوقة للناجين في الحوكمة وقرارات المشروع، مع اهتمام خاص بالروابط التي يقودها الناجون؛ وأدوار فاعلة للنساء الناجيات وأفراد الأسر من النساء؛ ومساهمة عملية في بناء شبكة أقوى وأكثر ترابطاً بين الناجين.	أدلة القيادة والحوكمة؛ وهيكلة الرابطة حيث ينطبق؛ ونهج المشاركة؛ وأدوار اتخاذ القرار؛ وخطة بناء الشبكات وجمع الملاحظات.
الأثر والابتكار والجودة الفنية وقابلية التنفيذ	20	مسار واضح لتحقيق فائدة ملموسة؛ ونهج محدد النطاق يحقق أكبر أثر ممكن؛ وابتكار ملائم يستند إلى احتياج محلي؛ وأنشطة مترابطة؛ وتنفيذ واقعي وآمن ضمن الوقت والميزانية.	منطق تحقيق الأثر؛ ومنشأ الفكرة؛ وشرح الابتكار؛ والمنهجية؛ وخطة العمل المتكاملة؛ وأدوار الفريق.
الصون والإدماج وحماية البيانات	15	تحديد مخاطر الحماية؛ والإفصاح الآمن؛ والسرية؛ والإدماج؛ وإجراءات الإحالة والتعامل مع الحوادث.	تقييم المخاطر؛ وتدابير الصون؛ وخطة إدارة البيانات؛ وآلية الشكاوى.
القدرات التنظيمية والخبرة في المنطقة	15	خبرة ذات صلة بالناجين من الاعتقال و/أو أسر المختفين؛ وعمل مثبت وعلاقات موثوقة وإمكانية الوصول في المنطقة المختارة؛ وخبرة سابقة في إدارة التمويل؛ والقدرة على التعاون مع الصندوق.	سجل الأعمال السابقة؛ والخبرة في المنطقة؛ والعلاقات المجتمعية؛ وإدارة التمويل السابق؛ والأنظمة التنظيمية.
الميزانية والقيمة مقابل المال	10	تكاليف ضرورية ومعقولة ومتناسبة ومرتبطة بوضوح بالأنشطة؛ وعدم ازدواجية التمويل.	ميزانية مفصلة؛ وافتراضات احتساب التكاليف؛ والإفصاح عن التمويل المشترك.
الاستدامة والتعلم	5	إمكانية استمرار العلاقات أو الممارسات أو الفوائد؛ ونهج عملي للتعليم والتكيف.	خطة الاستدامة والتعلم.
المجموع	100		

يُعدّ التوزيع الجغرافي شرطاً معلناً لتشكيل مجموعة المنح. ومن بين الطلبات التي تستوفي الحد الأدنى، لن يختار الصندوق أكثر من منحة واحدة للمنطقة نفسها، وسيُسعى إلى تشكيل مجموعة منح تغطي ما يصل إلى أربع مناطق مختلفة. وعندما تقترح عدة طلبات مستوفية للشروط العمل في المنطقة نفسها، تُعطى الأولوية عادةً لأقوى طلب في تلك المنطقة. وقد يراعي الصندوق أيضاً ما إذا كانت الجهة المتقدمة رابطة يقودها الناجون، وهو أمر يحظى باهتمام خاص، إلى جانب شمول المناطق التي تعاني من نقص الخدمات، والمنظمات التي تقودها النساء، وتنوع فئات الناجين، والتوازن بين المجالات وتكاملها. ولن تُستخدم هذه الاعتبارات لاختيار طلب لا يستوفي الحدود الدنيا للتقييم الفني أو الصون. وإذا لم يتوافر عدد كافٍ من الطلبات المؤهلة من مناطق مختلفة، فقد يمنح الصندوق أقل من أربع منح.

9. العناية الواجبة وشروط منح التمويل

لا يُنشئ الاختيار الفني حقاً مكتسباً في التمويل. وقبل تأكيد المنحة، يجري الصندوق إجراءات عناية واجبة تتناسب مع حجم المنحة وطبيعتها، وقد تشمل التحقق من الحوكمة، والتسجيل في سوريا، والأنظمة المالية، والترتيبات المصرفية أو ترتيبات التحويل، والمراجع، وفحص العقوبات، وقدرات الصون، وتضارب المصالح، والتمويل الآخر.

قد يشترط الصندوق اتخاذ تدابير للحد من المخاطر، أو تعديل الميزانية، أو تنفيذ إجراءات لتعزيز القدرات، أو وضع شروط خاصة للمنحة. وإذا تعذر على جهة موصى بها استكمال العناية الواجبة على نحو مرضٍ، يجوز للصندوق رفض منحها التمويل والنظر في الطلب المؤهل التالي. ويحتفظ الصندوق بحق تقديم عدد أقل من المنح، أو تخفيض قيمتها، أو إلغاء الدعوة أو إعادة إطلاقها، أو عدم تقديم أي منحة.

10. الجدول الزمني الاسترشادي للاختيار

المرحلة	المدة الاسترشادية	المسؤولية
نشر الدعوة والتواصل الموجه	18 يوماً تقويمياً على الأقل	الصندوق العالمي للناجين
مراجعة اللجنة وطلب التوضيحات	نحو 5 إلى 10 أيام عمل	لجنة الاختيار

المرحلة	المدة الاسترشادية	المسؤولية
العناية الواجبة والموافقة النهائية	نحو 10 إلى 15 يوم عمل	الصندوق العالمي للناجين
التعاقد وبدء التنفيذ	بعد استكمال العناية الواجبة بنجاح	الصندوق العالمي للناجين والشريك المختار

11. تقديم الطلبات والاستفسارات والملاحظات الإجرائية

- طريقة التقديم: تُرسل حزمة الطلب كاملةً إلى السيدة صابرين شلبي عبر البريد الإلكتروني sshalabi@globalsurvivorsfund.org، وتشمل طلب المنحة والميزانية ووثيقة التسجيل في سوريا.
- الموعد النهائي: يجب تقديم الطلبات في موعد أقصاه 9 تشرين الأول/أكتوبر 2026، الساعة 11:59 مساءً بتوقيت دمشق. وقد لا يُنظر في الطلبات المتأخرة.
- الاستفسارات: تُرسل الأسئلة إلى sshalabi@globalsurvivorsfund.org بحلول 28 أيلول/سبتمبر 2026. وستُشارك الإجابات الجوهرية بصورة منصفة مع الجهات المهتمة بالتقديم.

الملحق أ. قائمة التحقق الإداري والأهلية

لاستخدام الصندوق العالمي للناجين. يُؤثّر على كل بند بـ«نعم» أو «لا» أو «يلزم توضيح»، مع تسجيل الأدلة التي جرت مراجعتها.

بند التحقق	نعم / لا / يلزم توضيح	الدليل أو الملاحظة	القرار
وصول الطلب ضمن الموعد النهائي وعبر القناة المطلوبة.			
تقديم نموذج المقترح مستكملاً، بما يشمل خطة العمل المتكاملة.			
تقديم ملحق الميزانية مستكملاً.			
تقديم وثيقة تسجيل سارية في سوريا.			
انتماء الجهة المتقدمة إلى فئات المنظمات المؤهلة.			
إثبات أن الجهة المتقدمة يقودها الناجون، وأن الناجين و/أو الأسر يتولون أدواراً جوهرية في القيادة واتخاذ القرار.			
أن تحقق الأنشطة المقترحة منفعة أو دعماً مباشراً للناجين من الاعتقال و/أو أسر المختفين.			
امتلاك الجهة المتقدمة خبرة ذات صلة بالناجين من الاعتقال و/أو أسر المختفين.			
وصف الجهة المتقدمة لخبرتها السابقة في إدارة تمويل المنح أو المشاريع.			
تركيز الطلب على منطقة واحدة فقط، مع توضيح أسباب اختيارها.			
إثبات الجهة المتقدمة لخبرتها السابقة وعلاقتها وإمكانية الوصول في المنطقة المختارة.			
توافق المبلغ والمدة المطلوبين مع إطار الدعوة وشروطها.			
عدم رصد أنشطة غير مؤهلة أو غير آمنة بصورة واضحة.			

الملحق ب. سجل المراجعة الفنية

يُستكمل سجل مستقل لكل مراجع قبل مناقشة اللجنة.

	الرقم المرجعي للطلب
	الجهة المتقدمة
	المراجع
لا يوجد تضارب / يلزم التنحي عن المراجعة	التحقق من تضارب المصالح

المعيار	الحد الأقصى	الدرجة	ميررات المراجع
الملاءمة والاحتياج والارتباط بالمنطقة	15		
قيادة الناجين ومشاركتهم وبناء الشبكات	20		
الأثر والابتكار والجودة الفنية وقابلية التنفيذ	20		
الصون والإدماج وحماية البيانات	15		
القدرات التنظيمية والخبرة في المنطقة	15		
الميزانية والقيمة مقابل المال	10		
الاستدامة والتعلم	5		
المجموع	100		

التوصية العامة: يُوصى بالتمويل / يُوصى بالتمويل بشروط / قائمة الاحتياط / لا يُوصى بالتمويل

الشروط أو التوضيحات الرئيسية:

استيفاء الحد الأدنى لمعيار الصون: نعم / لا